

وموقف الشريعة منه

بقلم: د/ محمد سرحان التمر

ومعنى في طليعة الأهداف التي أبرزها الإسلام، واعتبر حمايتها حماية للإنسانية كلها، والاعتداء عليها اعتداء على الإنسانية جمعاء. فما أعظم هذه الشريعة^(٢) فلقد نصت الآية^(٣) من سورة المائدة (أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا)^(٤) وقد منع الإسلام قتل الغير بغير حق، فقد جاء في قول الله تعالى: (وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ)^(٥)، وقد شرع الإسلام القصاص لحمايتها.

ليس وحده كافياً لاستيعاب هذا الكائن العملاق، كما أنه لم يكن ملاكاً وهبط، ولا حيواناً وصعد. وإنما هو (كائن مكلف) إنه مقصود لذاته، ومقصود لرسالة وضعت في يديه، وغاية أنيط به تحقيقها. فهو حر ملتزم، ومنضبط بضوابط الشرع^(١).
الحقيقة الثانية: حق الحياة في الشريعة الإسلامية:

لقد اعتبرت الشريعة الإسلامية أن الله سبحانه وتعالى وهب الإنسان نعمة الحياة، وجعل صيانتها كلاً وجزءاً، وصيانتها مادة

أولاً: لا بد في بداية المطاف من ذكر بعض الحقائق كما يلي:
الحقيقة الأولى:
تعريف الإنسان:

هل الإنسان حيوان ناطق؟
أم ملاك هابط؟
أم حيوان صاعد؟
أم مخلوق منتج؟
أين الإنسان من هذه التعاريف المطروحة على ألسنة رجال الفكر الغربي؟
إن واحداً من هذه التعريفات لا ينطبق تمام الانطباق على الإنسان في المفهوم الإسلامي؟
فالنطق بمعنى التفكير

كما نصت الآية الكريمة (وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ)^(٥)، ولقد اعتبر الشرع الشريف أن جريمة القتل من الجرائم الخطيرة، بل أخطر الجرائم على الإطلاق، فلقد جاء في الحديث الشريف عن رسول الله ﷺ أنه قال: (لزوال الدنيا أهون على الله من قتل رجل مسلم)^(٦).

وأن المسلم وغير المسلم في حرمة الدم واستحقاق الحياة سواء، والاعتداء على المسلمين من أهل الكتاب هو في نكوره وفحشه كالاعتداء على المسلمين، وله سوء الجزاء في الدنيا والآخرة^(٧).

فلقد روى الإمام البخاري عن عمرو بن العاص ﷺ أن رسول الله ﷺ قال (من قتل معاهداً لم يرح رائحة الجنة)^(٨).

الحقيقة الثالثة:
التسوية بين سائر الناس:
قد تكلم الفقهاء في أمور قد توجب اختلافاً، في النظر، وهي التسوية مع

اختلاف الدين والعقيدة. وبالنسبة لاختلاف العقيدة اختلف الفقهاء، أقتل المسلم بغير المسلم من الذميين؟

فقال كثير من الفقهاء: إن المسلم يقتل بالذمي، ومن هؤلاء أبو حنيفة وأصحابه، وسفيان الثوري من أئمة الحديث، وقاضي الكوفة ابن أبي ليلى - وتقوم حجة هذا الرأي على الدعائم الآتية:

الأولى: أن الذمي معصوم الدم لا يباح دمه بالاتفاق، ولو كان قاتله لا يقتص منه لكان في ذلك نوع من إباحة دمه، ولا يكون ثمة فرق بين غير مسلم يعيش في ظل المسلمين يحمي دمه وحرية.

الثانية: أننا أمرنا بالعدل مع أهل الذمة، لأن العدل في ذاته مطلوب، ولأن عقد الذمة أساسه أن يكون لهم ما للمسلمين وعليهم ما على المسلمين، وذلك يقتضي حماية دمائهم من المسلمين وغيرهم، وأن النبي ﷺ قال: (من آذى ذمياً فأنا خصمه يوم القيامة، ومن خصمته،

خصمته)^(٩).
الثالثة: أن القصاص مكتوب، والقصاص هو المساواة في الأنفس، لا في أوصافها ولا في أعراضها، وذلك يوجب عدم التفرقة بين المسلم وغيره، لأن النفس في الأصل واحدة، والأساس هو المساواة في النفس غير المفسدة.

ولقد روى البخاري: أنه مررت جنازة يهودي فوقف لها النبي ﷺ فقيل له (إنها جنازة يهودي، فقال: أليست نفساً)^(١٠).

ثانياً: الثأر ومعناه

❖ معنى الثأر:

والثأر الدحل بالهمز ويجوز تخفيفه ويقال ثأرت القتل وثأرت به من باب نفع، إذا قتلت قاتله^(١١)، والدحل الحقد، وبفتح الحاء فيجمع على أذحال مثل سبب وأسباب، ويسكن فيجمع على ذحول مثل فلس وفلوس، وطلب بذحله أي: بثأره^(١٢)

❖ من الذي يقوم بقتل القاتل؟

الأخذ بالثأر صورة من صور العصبية، وعادة من عادات أهل الجاهلية، يسبب العداوة ويؤدي إلى التطاحن والنزاع بين القبائل، لأن كل فرد يحرص ويصر على قتل من قتل قريبه بنفسه، فإذا أخذوا بثأرهم أخذ الطرف الثاني ثأره بنفسه أيضاً، وهكذا يصبح الأمر متسلسلاً لا يصل إلى نهايته أبداً، لكن الشرع الشريف حسم الأمر وجعل الحل الأمثل والأحسن هو القصاص قال تعالى في محكم كتابه: (وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ)^(١٣).

فالقصاص ليس من شأن ولي الدم، ولا أبناء قبيلته وعشيرته، بل أمره إلى الحاكم الشرعي، فهو الذي ينفذ القصاص والحدود، لأن للحاكم من القوة ما لا يستطيع أقرباء القتل أن يثأروا منه، فلو ترك الأمر لأولياء الدم للأخذ بالثأر لأصبحت الأمور فوضى ولعمت الفتن والمحن المجتمع بأسره، ومن تعدى على حق الحاكم وأخذ بالثأر وقتل القاتل فإنه يعزر من قبل الحاكم، لأنه تجاوز واعتدى على حق الحاكم. ولجهل الناس لا يقتلون القاتل بل يحرصون على قتل أحسن رجل في القبيلة، وهذا من الطامات التي لها آثار خطيرة، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

❖ أضرار الثأر على الفرد والمجتمع:

إذا انتشر الثأر بين أفراد المجتمع انعدم الأمن والاستقرار في المجتمع، وأصبح المجتمع كالغابة يأكل القوي الضعيف، و لا يأمن الناس على أعراضهم ودمائهم وأموالهم. ويكون عائقاً أمام تقدم المجتمع ورقية، فلا مشاريع تنموية ولا مصانع ولا ثروة، لأن كل إنسان يخشى أن يثأر منه أهل قبيلة بينه وبينهم دم.

يؤدي إلى قتل وإزهاق الأنفس البريئة التي حرم الله قتلها. يؤدي إلى انتشار الظلم، والعدوان بين أفراد المجتمع الواحد.

❖ وسائل القضاء على ظاهرة الثأر:

الاحتكام للشرع الشريف في كل قضية وحادثة وخاصة عقوبة القصاص والحدود دون تمييز بين رئيس ومرؤوس وأجير ومأجور. سرعة البت في القضايا، وضمان تنفيذها، وعدم تأخيرها حتى لا نعطي مبرراً لأولياء الدم للأخذ بالثأر نتيجة للضغط الاجتماعي المتأصل فيه هذه الظاهرة. توعية المجتمع بمخاطر الثأر، وأضراره على الفرد والمجتمع. تشكيل لجنة من كبار العلماء والمصلحين لإصلاح ذات البين ورأب الصدع بين المتخاصمين. ❖ ما أسباب انتشار الثأر؟

(١) عدم الالتزام بالإسلام منهجا وسلوكا ، لأن تعاليم الإسلام تأمر بالتسامح والتواضع، والأخوة، وعدم الاعتداء على حرمان الناس وأعراضهم ودمائهم.

(٢) انتشار الجهل والامية بين أفراد المجتمع مما يكون لهما الأثر الواضح في انتشار الثأر في المجتمع.

(٣) البيئية والتنشئة الاجتماعية الخاطئة التي تعتبر الثأر صفة من صفات الرجولة ولونا من ألوانها.

❖ ما معنى العصبية؟

جاء في المعجم ما نصه: العصبُ: عصبُ الإنسان والدابة و انعصب اشتدَّ، والعصب: الطي الشديد وعصبة الرجل: بنوه وقرباته. والتعصب من العصبية، والعصبية: أن يدعو الرجلُ إلى نصرة عَصَبَتِهِ والتألب على من يعادونها ظالمين كانوا أو مظلومين. والعصبيُّ هو الذي يغضب لعصبته ويحامي عنهم، والعصبيةُ: المدافعة. والتعصبُ: المحاماة والمدافعة.

وتعصبنا له: نصرناه^(١٤) إلى غير ذلك من معانيها الكثيرة.

❖ وبناءً على ما سبق يتبين لنا ما يأتي:

أن العصبية مشتقة من عصب الإنسان أو الدابة أو الطي الشديد والمناصرة بالحق أو بالباطل.

وجاء في المصباح المنير ما نصه العصبية: القرابة المذكور الذين يدلون بالذكرورة هذا معنى ما قاله أئمة اللغة وهو جمع عاصب مثل كفرة جمع كافر، وقد استعمل

الفقهاء العصبية في الواحد. إذا لم يكن غيره لأنه قام مقام الجماعة في إحراز جميع المال، و الشرع جعل الأنثى عصبية في مسألة الإعتاق وفي مسألة الموارث، فقلنا بمقتضاه في مورد النص وقلنا في غيره لا تكون المرأة عصبية لا لغة ولا شرعا، وعصب القوم بالرجل عسبا من باب ضرب أحاطوا به لقتال أو حماية فهذا اختص

بالذكور بهذا الاسم، وعصب القوم بالنسب أحاطوا به وعصب الرجل الناقة عسبا شد فخذها بحبل ليدر اللبن وعصبت الكبش عسبا شددت خصيئته حتى تسقطا من غير نزع، والعصب بفتحتين من أطناب المفاصل والجمع أعصاب مثل سبب وأسباب^(١٥).

وقد وردت أحاديث كثيرة تذكر العصبية نصاً ومن أهمها ما يأتي:

قال - رسول الله صلى الله عليه وسلم- :ليس منا من دعا إلى عصبية، وليس منا من قاتل على عصبية، وليس منا من مات على عصبية^(١٦).

قال - رسول الله صلى الله عليه وسلم- :من قاتل تحت راية عمية يغضب لعصبية أو يدعوا إلى عصبية أو ينصر عصبية، فقتل فقتله جاهلية^(١٧).

❖ التعليق على الحديثين الشريفين:
يُنصر النبي - صلى الله

عليه وسلم - تنظيراً شديداً في هذين الحديثين الشريفين، من الذين يدعون إلى عصبية بقوله: (ليس منا) أي: ليس على طريقتنا ولا على هدينا من دعا إلى عصبية، ومن قاتل على عصبية، ومن مات على عصبية.

فالمسلم يتمنى أن يموت ميتة إسلامية، فالذي يدعو إلى عصبية يموت أو يقتل فقتلته قتلة جاهلية، بنص الحديث الشريف ويكفيه عاراً أن يموت هذه الميتة الجاهلية.

أخطار العصبية على المجتمع:

من الأخطار الجسيمة التي تنعكس على المجتمع الذي تنتشر فيه العصبية المقيتة، اختلال التوازن الاجتماعي، واختفاء القيم والمثل الإسلامية التي تصلح الفرد والمجتمع معاً، وتحل محلها العلاقات الإجرامية المدمرة، وتنتشر العصابات التي لا هم لها سوى زعزعة الأمن والاستقرار، وعند ذلك ينتشر الحقد والحسد

والأنانية والبغضاء والكرهية، التي تدمر الكيان الاجتماعي للمجتمع، وتتقضه من أساسه، وإزاء هذا تضعف العلاقات الاجتماعية الصالحة أو تتلاشى و تضمحل مع مرور الزمن، بينما نجد المجتمع الإسلامي يقوم على العقيدة والعبادة والأخلاق والتعاون والتآخي والتكافل والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والقيام بحقوق وواجبات الأسرة فرداً فرداً وحقوق وواجبات الفرد والجماعة، وعلاقات الأقارب والأباعد بعضهم مع بعض وفي غياب هذه المثل والقيم من المجتمع يحدث ما أشرنا إليه آنفاً من تدمير للقيم والأخلاق وانتشار للحقد والحسد والكرهية والبغضاء التي تدمر كيان المجتمع..

وتكون سبباً لتفككه وضعفه، فإن أردنا مجتمعاً فاضلاً ينأى أفراده عن الفحشاء والمنكر فعلينا بالتمسك بأهداب هذا الدين، الذي أنقذنا الله به من الظلمات إلى النور، وخلصنا من جور وطغيان العصبية، إلى عدل الإسلام الذي جاء به المصطفى العدنان عليه أفضل الصلاة وأتم السلام...

تضمنحل مع مرور الزمن، بينما نجد المجتمع الإسلامي يقوم على العقيدة والعبادة والأخلاق والتعاون والتآخي والتكافل والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والقيام بحقوق وواجبات الأسرة فرداً فرداً وحقوق وواجبات الفرد والجماعة، وعلاقات الأقارب والأباعد بعضهم مع بعض وفي غياب هذه المثل والقيم من المجتمع يحدث ما أشرنا إليه آنفاً من تدمير للقيم والأخلاق وانتشار للحقد والحسد والكرهية والبغضاء التي تدمر كيان المجتمع..

وتكون سبباً لتفككه وضعفه، فإن أردنا مجتمعاً فاضلاً ينأى أفراده عن الفحشاء والمنكر فعلينا بالتمسك بأهداب هذا الدين، الذي أنقذنا الله به من الظلمات إلى النور، وخلصنا من جور وطغيان العصبية، إلى عدل الإسلام الذي جاء به المصطفى العدنان عليه أفضل الصلاة وأتم السلام...

تضمنحل مع مرور الزمن، بينما نجد المجتمع الإسلامي يقوم على العقيدة والعبادة والأخلاق والتعاون والتآخي والتكافل والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والقيام بحقوق وواجبات الأسرة فرداً فرداً وحقوق وواجبات الفرد والجماعة، وعلاقات الأقارب والأباعد بعضهم مع بعض وفي غياب هذه المثل والقيم من المجتمع يحدث ما أشرنا إليه آنفاً من تدمير للقيم والأخلاق وانتشار للحقد والحسد والكرهية والبغضاء التي تدمر كيان المجتمع..

قال: تحجزه عن الظلم فإن ذلك نصره^(١٩).
وحديث: (كلكم بنو آدم، وآدم خلق من تراب، لينتهين قوم يفاخرون بأبائهم أو ليكونن أهون على الله من الجعلان)^(٢٠) والجعلان: بضم الجيم حشرة كالخنفساء تدفع بأنفها العذرة (الخرأة) وحديث (من تعزى بعزاء الجاهلية فأعضوه بهن أبيه ولا تُكِّتوا)^(٢١).
والمعنى: قولوا له عض بهن أبيك، وكانت هذه عند العرب عبارة مقصود بها الإهانة والتحقير. والاعتزاز: هو الانتماء والانتساب إلى القوم. فهذه أحاديث شريفة يحذر فيها النبي صلى الله عليه وسلم من العصبية والجاهلية، وهل الثأر إلا لون من ألوان العصبية؟ وخلق من أخلاقها وميزة من مميزاتها، وثمره من ثمراتها السيئة.
أما البديل الإسلامي عن الثأر والعصبية فهو كما

يلي:

: تطبيق عقوبة القصاص على القاتل العمد دون تمييز بين فرد وآخر و غني وفقير. ثانياً: الاحتكام إلى الشرع الشريف في كل صغيرة وكبيرة.
ثالثاً: إشاعة الحب في الله تعالى والبغض فيه، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه)^(٢٢). ومعنى لا يؤمن أي لا يكتمل إيمانه. لأخيه: في الإسلام.
فالإيمان يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية، وأخذ هذا من قوله صلى الله عليه وسلم: (لا يؤمن) أي: لا يكتمل وضد الكمال النقصان، فإن أحب المسلم لأخيه ما يحب لنفسه اكتمل إيمانه، وكان في منجاة من عذاب الله تعالى. وقال صلى الله عليه وسلم: (مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم كمثل الجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر

الجسد بالسهر والحمى)^(٢٣).

رابعاً: الاهتمام بالنظام الاجتماعي في الإسلام، الذي يقوم على أسس متينة هي:

❖ الأساس الأول: العقيدة:

وهي الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر والقدر خيره وشره من الله، والإيمان هو التعبير القرآني والنبوي الوارد في الكتاب والسنة. فإن الأساس الأعظم للنظام الاجتماعي الإسلامي هو الإيمان لأن العقيدة الصحيحة الخالية من شوائب الشرك والوثنية هي أهم ما يقوم العلاقات، ويصلح الروابط، وترتكز عليها المعاملات، وعلى قدر قوة الإيمان وصحته تأتي الأعمال صائبة مخلصمة مقبولة، والعقيدة الإسلامية هي التي تنظم علاقة الإنسان بخالقه، وتبين المنهج الصحيح في التعامل مع الموجودات، ثم هي بعد ذلك تنتج الآثار الإيمانية

والإحسانية والأخلاقية والتربوية التي تنعكس أيضاً على العلاقات الاجتماعية والروابط الإنسانية، فالعقيدة تعلمك أن كل ما في السماوات والأرض عبيد لله تعالى، وأن بني آدم جميعاً متساوون معك في الإنسانية وعبيد مثلك للرحمن جل جلاله.

❖ الأساس الثاني: العبادة:

إن العبادة في الإسلام سواء أكانت فرائض أو سنناً أم أذكاراً وأدعيةً، أم سلوكاً اجتماعياً وأخلاقياً، فهي مرتبطة بالمجتمع الإنساني، ويسائر نشاطات الإنسان في الحياة، وتتجلى عظمة الإسلام وربانيته وشموليته في كونه يتصل بكل أقوال الإنسان وأفعاله وحركاته وسكناته، ويحول الجميع إلى عبادات وطاعات، إذا توافرت النية الصادقة والاتباع الصحيح، والذكر الدائم لله عز وجل والإنسان مفتقر إلى خالقه أصلاً وضرورةً.

فالقلب لا يصلح ولا يفلح، ولا ينعم ولا يسر، ولا يطيب، ولا يسكن ولا يطمئن، إلا لعبادة ربه وحده، وحبه والإنابة إليه، فهو دائماً مفتقر إلى حقيقة (إياك نعبد وإياك نستعين)^(٢٤).

❖ الأساس الثالث: الأخلاق:

تعد الأخلاق الأساس الثالث للنظام الاجتماعي الإسلامي، وهي سبب الثواب والعقاب إذا سلم الإيمان، وهي من أكثر الأسباب التي تدخل الناس الجنة، والمراد بها الأخلاق المنبثقة عن العقيدة، وليست قائمة على المصلحة أو المنفعة، والفرق بينهما أن أخلاق العقيدة ثابتة لا تتغير، يقوم بها صاحبها ابتغاء مرضاة الله تعالى، وطاعة لأوامره، واتباعاً لرسوله - صلى الله عليه وسلم -، لا يرجو من ورائها مصلحة عاجلة أو منفعة مؤقتة. وأما الأخلاق المصلحية النفعية، فهي وقتية تنتهي

بانتهاها المصلحة.

❖ الأساس الرابع: التعارف والتآخي أخوة إيمانية:

فالتعارف والإخاء مقصد شريف من مقاصد الإسلام الاجتماعية التي تضيء على الأمة جواً ومظهراً من الوحدة والقوة والمحبة والتكافل، وبدونه يكون التفكك والتمزق والتنازع والفسل، قال صلى الله عليه وسلم: (لا تباغضوا ولا تدابروا ولا تنافسوا وكونوا عباد الله إخواناً)^(٢٥). وقال صلى الله عليه وسلم: (سباب المسلم فسوق وقتاله كفر)^(٢٦)، وقال صلى الله عليه وسلم: (المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه ومن كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته)^(٢٧)، وقال: صلى الله عليه وسلم: (كل المسلم على المسلم حرام، دمه، وعرضه، وماله، المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله، التقوى هاهنا - وأوماً بيده إلى القلب - وحسب المرء من الشر أن يحقر أخاه المسلم

(٢٨) ، وبغير هذه الأخوة الإيمانية تظهر الأنانية والأحقاد والعداوة، ولا يأمن الناس على أرواحهم وأموالهم.

ومن هنا: كان اهتمام الإسلام بالمؤاخاة، فأخى النبي -صلى الله عليه وسلم- بين المسلمين في مكة، ثم أخى بينهم في المدينة بعد الهجرة وكان لهذا الإخاء آثاره البالغة حيث لبثوا فترة يتوارثون على أساسه إلى أن أنزل الله قوله: (وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ) (٢٩).

فصاروا يتوارثون على أساس القرابة والرحم، لقد ضرب الصحابة الكرام رضوان الله عليهم، أروع الأمثلة في الصدق والتضحية والإخلاص في الأخوة والمحبة فيما بينهم، حتى وصلوا حد الإيثار الذي قل أن يعم مجتمعاً من المجتمعات، لأنه يفوق حدود الكرم العادية، ويتجاوز تصورات كثير من الناس، فهو أن تقدم أخاك

على نفسك في نيل المصلحة والانتفاع بما يحتاجه في حياته، فهذه قمة الجود، وذروة سنام الكرم، فهو لا يقتصر على اقتطاع شيءٍ من مالك زائد على حاجتك، وإعطائه لأخٍ محتاج، بل حرمان النفس ما تحتاجه، وتقدمه إلى من تراه محتاجاً له، على هذا الأساس قام المجتمع الإسلامي الأول، وبهذه الصفات تحلّوا وتعاملوا، فعاشوا أطيّب حياة وأسعدها، يسودها الحب والود، ويسري في أوصالها الجود والإيثار ويربط بين حلقاتها التعارف والإخاء، فلا تدابر ولا تحاسد ولا تباغض، بل عبودية صادقة لله عز وجل، وإخاءً ومحبةً فيه جل جلاله.

ومن هذا الأساس وما ينتج عنه من ثمار طيبة يعود نفعها على المجتمع نتبين أن كل مجتمع أو دولة لا يمكن أن تنهض وتقوم إلا على أساس من الأخوة والمحبة، و كل جماعة لا

تؤلف بينها آصرة المودة والتآخي الحقيقية لا يمكن أن تتحد حول مبدأ ما، و ما لم يكن الإخاء حقيقة قائمة في المجتمع فلا يمكن أن يصير كياناً مستقلاً، أو مجتمعاً محترماً، على أن التآخي لا بد أن يكون مسبقاً بعقيدة يتم اللقاء عليها، والإيمان بها.

والعبد إن كان مسلماً فهو أخ لك بنص الحديث الشريف قال صلى الله عليه وسلم: (إخوانكم خولكم جعلهم الله تحت أيديكم، فمن كان أخوه تحت يده فليطعمه مما يأكل، وليلبسه مما يلبس، ولا تكلفوهم ما يغلبهم، فإن كلفتموهم فأعينوهم) (٣٠)، انظر أخي المسلم كيف صور النبي صلى الله عليه وسلم علاقة المسلم مع خادمه، فهي علاقة أخ بأخيه، وتكون علاقة الأخ بأخيه مبنية على التناصر والتراحم والتواد والتناصح، فإذا ما طبق المجتمع هذه

المثل يكون قد قضى على الثأر والعصبية المتاصله في كثير من مجتمعات المسلمين.

❖ الأساس الخامس: التكافل الاجتماعي:

يقوم المجتمع الإسلامي على التكافل، ويراد به التعاون والتضامن، بحيث لا تطغى مصلحة الفرد على مصلحة الجماعة، ولا تضيق مصلحة الفرد في دوامة المجتمع، وإنما يبقى للفرد كيانه وإبداعه ومميزاته، ويكون للجماعة هيمنتها ومصالحها، فيعيش الفرد في كفالة الجماعة، كما تحرص الجماعة على مصلحة الأفراد، ودفع الضرر عنهم.

قال الله تعالى: (وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ) (٣١).

وقال تعالى: (إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ) (٣٢).

وقال تعالى: (فَأَمَّا

تعبدوا إلا إياه وبالوالدين إحسانا إما يبلغن عندك الكبر أحدهما أو كلاهما فلا تقل لهما أفٍ ولا تنهرهما وقل لهما قولا كريماً واخفض لهما جناح الذل من الرحمة وقل رب ارحمهما كما ربياني صغيراً) (٣٤).

صلة الأرحام: قال الله تعالى: (فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِن تَوَلَّيْتُمْ أَن تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتَقَطُّعُوا أَرْحَامَكُمْ) (٣٥).

وقال تعالى: (وَأْتِ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا) (٣٦).

انظر أخي المسلم إلى عناية الشريعة الإسلامية بالأقارب والأرحام والفقراء والمساكين وأبناء السبيل حيث أمرت الآية الكريمة بإعطائهم حقوقهم والاهتمام بهم.

الأساس السادس: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر:

هذا أساس مهم من أسس النظام الاجتماعي في



الْيَتِيمَ فَلَا تَقْهَرْ ❖ وَأَمَّا السَّائِلَ فَلَا تَنْهَرْ) (٣٣).

ومغزى التكافل الاجتماعي في الإسلام و مؤداه أن يحس كل واحد في المجتمع بأن عليه واجبات لهذا المجتمع، يجب عليه أدائها، دون تقاعسٍ أو تقصيرٍ في أدائها، والواقع أن منهج الإسلام في التكافل الاجتماعي يكاد ينتظم التشريع الإسلامي كله، فهو نظام كامل يعمل على تربية روح الفرد وضميره وشخصيته وسلوكه الاجتماعي، وتهذيب نفسه وتزكيتها، وتنمية جانب المراقبة لله تعالى وكمال تقواه، ثم إن التكافل الاجتماعي يبدأ من الأسرة حيث توزع المسؤوليات بين أفرادها، ويقوم كل فرد بما يناط به.

و سوف أبين لك أخي المسلم بعض صور التكافل الاجتماعي فيما يأتي:

بر الوالدين: قال تعالى: ((وقضى ربك ألا

والتوجيهات الربانية من أجل
سعادة الدارين والفوز برضاء
الرحمن الرحيم، والنجاة
غدا يوم يقوم الناس لرب
العالمين، نسأل الله أن يأخذ
بأيدينا وأيادي المسلمين
وأيدي سائر المكلفين لما
يحب ويرضى، إنه ولي ذلك
والقادر عليه وهو أرحم
الراحمين^(٣٩).



كيانه، ظهر الأرض خير له
من بطنها.
و المجتمع الذي لا يوجد
فيه من يأمر بالمعروف وينهى
عن المنكر، مجتمع ظاهر
شره، قليل بره، مضطرب
أمره، بطن الأرض خير له
من ظهرها.

وكما أن التكافل
الاجتماعي اهتمام بالفقراء
والمحتاجين وأفراد المجتمع
من الناحية المعاشية والمادية،
فإن الاحتساب اهتمام بجميع
أفراد المجتمع من الناحية
الروحية والنفسية والمنهجية
والشرعية، حتى لا يبقى في
المجتمع فقير ولا محتاج، ولا
عاطل ولا سائل ولا يبقى
كذلك عاص ولا فاسق ولا
ظالم ولا خائن، أو ينذر
وجودهم إن كان ولا بد.

فالتكافل والاحتساب
أساسان متكاملان يهتمان
بالجسم والروح، بالمادة
والدين، وبما يسعد الإنسان
بالدنيا والآخرة.
وإذا علمنا هذا فيجب
علينا المبادرة إلى القيام بهذه
الأسس الإسلامية،

الإسلام، ابتعث الله له
النبیین أجمعين، ولو طوى
بساطه، وأهمل علمه وعمله
لتعطلت الدعوة، واضمحلت
الديانة وعمت الفتنة، وفشت
الضلالة، وشاعت الجهالة
واستشرى الفساد وخربت
البلاد، وهلك العباد ولم
يشعروا بالهلاك إلا يوم
التناد. قال الله تعالى:
(وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ
إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ
بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ
الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ
الْمُفْلِحُونَ)^(٣٧).

وقد استحق أقوام من بني
إسرائيل لعنة الله عليهم
بتركهم النهي عن المنكر.
قال الله تعالى: (لُعِنَ الَّذِينَ
كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى
لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ
ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا
يَعْتَدُونَ)^(٣٨).

و المجتمع الذي يوجد فيه
من يأمر بالمعروف وينهى عن
المنكر، ويوجد فيه من
يسمع ويستجيب، مجتمع
ظاهر خيره، كثير بره،
عظيم نفعه، مستقر

الخاتمة والتوصيات

بعد هذه الجولة السريعة في معنى الثأر والعصبية، ومن الذي يقوم بالثأر،
وأضرارهما على الفرد والمجتمع ووسائل القضاء على الثأر، وموقف الإسلام منهما
والأسس التي أرساها الإسلام لإصلاح الفرد والمجتمع، والبديل الإسلامي لهما.
نوصي بما يأتي:

- (١) تطبيق عقوبة القصاص على القاتل العمد دون تمييز بين غني وفقير.
 - (٢) إشاعة الحب في الله والبغض في الله عبر وسائل الإعلام المختلفة.
 - (٣) بث الدعاة في المدن والقرى لنشر الدعوة وتوعية الناس بخطر الثأر والعصبية.
 - (٤) الإكثار من المؤتمرات والندوات الهادفة، وحشد أكبر قدر ممكن من أهل العلم والفضل لتوضيح وبيان خطر هذه الظاهرة.
- الاهتمام بكليات الشريعة ورفدها بأهل العلم والفضل، حتى يربوا جيلاً متفقهاً عارفاً بما
يجب عليه تجاه أمته ومجتمعه.

الهوامش:

- (١) محمد عنجبريني ، حقوق الإنسان بين الشريعة والقانون ، دار الفرقان للنشر والتوزيع ، الأردن ، عمان ، ٢٠٠٢م ، ص ١٤ بتصرف.
- (٢) المصدر السابق ، ص ٣٦ بتصرف.
- (٣) المائدة (٣٢).
- (٤) الإسراء (٣٣).
- (٥) البقرة (١٧٩).
- (٦) البزار أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق المتوفي (٢٩٢) مسند البزار ، مؤسسة علوم القرآن مكتبة العلوم والحكم ، الطبعة الأولى ، بيروت (١٤٠٩هـ) ٣٦٨/٦ ، تحقيق د/محمد محفوظ زين الله .
- (٧) محمد عنجبريني ، مصدر سابق ، ص ٣٧ .
- (٨) عبدالرؤف المناوي ، فيض القدير ، المكتبة التجارية الكبرى ، الطبعة الأولى ، مصر ، (١٣٥٦هـ) ٢٦٤/٥ .
- (٩) عبدالرؤف المناوي ، فيض القدير ، المكتبة التجارية الكبرى ، الطبعة الأولى ، مصر ، (١٣٥٦هـ) ٢٦٤/٥ .
- (١٠) البخاري محمد بن اسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن بردزبه الجعفي البخاري ولد عام (١٩٤هـ) ت (٢٥٦هـ) الجامع الصحيح ، دار إحياء التراث العربي ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، ٦٦/٢ .
- (١١) أحمد بن محمد بن علي المقرئ الفيومي المتوفي ٧٧٠هـ/ المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي ، دار القلم بيروت لبنان ، بدون رقم الطبعة ، ج١/ ١٢٠ (١٢) للفيومي ، مصدر سابق ، ج/ ٢٨٠ .
- (١٣) البقرة (١٧٨) .
- (١٤) مجموعة من الباحثين ، إبراهيم مصطفى ، وحامد عبد القادر ، وأحمد حسن الزيات ، ومحمد علي النجار ، المعجم الوسيط ، طبعة دار الدعوة ، استانبول تركيا ، بدون رقم الطبعة ، سنة الطبع ١٩٨٩م ، مادة عصب .
- (١٥) الفيومي ، مصدر سابق ، ٥٦٤/٢ .
- (١٦) سليمان بن الأشعث ، سنن أبي داود ، دار الفكر ، تحقيق: محي الدين عبد الحميد ، ٣٣٢/٤ .
- (١٧) مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (٢٠٤-٤٦١هـ) ، صحيح مسلم ، دبعة دار إحياء التراث العربي ، بدون رقم الطبعة ، بيروت ، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي ١٤٧٨/٣ .

- (١٨) محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن بردزبه الجعفي البخاري المتوفي (٢٥٦هـ) دار ابن كثير واليمامة ، الطبعة الثالثة ، بيروت ، سنة الطبع (١٩٨٧م) تحقيق: دمصطفى ديب البيغا ، ٤٣٦/١ .
- (١٩) محمد بن إسماعيل البخاري ، المصدر السابق ، ٨٦٨/٢ .
- (٢٠) محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي ، سنن الترمذي ، دار إحياء التراث العربي ، بدون رقم الطبعة ، بيروت ، بدون ذكر تاريخ الطبع ، ٧٣٥/٥ ، تحقيق: أحمد شاكر .
- (٢١) أحمد بن شعيب النسائي المتوفي (٣٠٣هـ) ، السنن الكبرى ، دار الكتب العلمية ، الطبعة الأولى ، بيروت ، ١٩٩١م ، تحقيق: أحمد محمد شاكر ، ٢٧٢/٥ .
- (٢٢) محمد بن إسماعيل البخاري ، مصدر سابق ، ١٤/١ .
- (٢٣) عبدالرحمن بن أحمد ابن رجب الحنبلي المتوفي (٧٥٠هـ) ، جامع العلوم والحكم ، دار المعرفة ، الطبعة الأولى ، بيروت ، ١٩٧٨م ، ص ٢٨٠ .
- (٢٤) الفاتحة (٥) .
- (٢٥) محمد بن إسماعيل البخاري ، مصدر سابق ، ٢٥٣/٥ .
- (٢٦) ابو عيسى بن عيسى بن سورة الترمذي ، سنن الترمذي ، دار إحياء التراث العربي ، بدون ذكر الطبعة ، بيروت ، بدون تاريخ للطبعة ، ٣٢٥/٤ .
- (٢٧) مسلم بن الحجاج ، مصدر سابق ، ١٩٨٦/٤م .
- (٢٨) ابو عيسى بن عيسى بن سورة الترمذي ، سنن الترمذي ، دار إحياء التراث العربي ، بدون ذكر الطبعة ، بيروت ، بدون تاريخ للطبعة ، ٣٢٥/٤ .
- (٢٩) الانفال (٧٥) .
- (٣٠) محمد بن إسماعيل البخاري ، مصدر سابق ، ٢٠/١ .
- (٣١) المائدة (٢) .
- (٣٢) الحجرات (١٠) .
- (٣٣) الضحى (٩ - ١٠) .
- (٣٤) الإسراء (٢٣ - ٢٤) .
- (٣٥) محمد (٢٢ - ٢٣) .
- (٣٦) الإسراء (٢٦) .
- (٣٧) آل عمران (١٠٤) .
- (٣٨) المائدة (٧٨) .
- (٣٩) علي مشاعل ، النظام الاجتماعي والسياسي في الإسلام ، بدون ذكر اسم الطبعة ، الطبعة الأولى ، الإمارات العربية المتحدة ، ص ٢٧ .